

المياومات الداخلية للعاملين في الجامعة ١

تخصص المياومات الداخلية والخارجية للعاملين في الجامعة الأردنية حسب الترتيب التالي :-

المياومات داخل الأردن بالدينار*

- ١- أعضاء مجلس الأمناء ورئيس الجامعة
٢٠
 - نواب الرئيس
١٥
 - العمداء ومدير المستشفى والأمين العام
١٢
 - الأساتذة ومديرو الوحدات
١٠
 - الأساتذة المشاركون والمساعدون وموظفو الدرجتين الأولى والثانية
٨
 - المدرسون وموظفو الدرجتين الثالثة والرابعة
٦
 - موظفو الدرجات الخامسة والسادسة والسابعة
٤
- ٢- إذا ترأس رئيس مجلس الأمناء أو أحد أعضائه أو رئيس الجامعة وفداً رسمياً يصرف له مبلغ يعادل (٥٠%) خمسين بالمائة من المياومات التي يستحقها حسب الترتيب المذكور أعلاه زيادة على تلك المياومات.
- ٣- إذا كلف أحد العاملين في الجامعة القيام بمهمة في مدينة العقبة يصرف له مبلغ يعادل (١٠٠%) مائة بالمائة من المياومات التي يستحقها حسب الترتيب المذكور أعلاه زيادة على تلك المياومات.
- ٤- يعامل أعضاء الوفد معاملة رئيسه من حيث استعمالهم الدرجة نفسها في وسيلة النقل المخصصة لرئيس الوفد إذا سافر جميع أعضاء الوفد في وقت واحد.

١- قرار مجلس الأمناء رقم (٨٠/٩) تاريخ ١٩٨٠/٥/٢٠.

* أنظر قرار مجلس التعليم العالي رقم (٧١٥) تاريخ ١٩٩٢/٨/٣١ في الصفحة التالية.